

الحوكمة الإدارية

شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب هي شركة مرخصة من مصرف البحرين المركزي ك «شركة تمويل» وهي منظمة بموجب كتاب الارشادات والقواعد – المجلد ٥ تحت تصنيف «فئة التراخيص الخاصة»، وهي مدرجة في بورصة البحرين وأحكام كتاب الارشادات والقواعد – المجلد ٦ تنطبق عليها كمشاركة في أسواق المال. وتتعلق أحكام الحوكمة الإدارية بمجلد معايير الرقابة العليا في كتاب الارشادات والقواعد المذكور.

تلتزم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. بتطبيق المعايير السليمة للحوكمة الإدارية، تماشياً مع الاشتراطات القانونية والتنظيمية. ويشكل الالتزام بأعلى معايير الحوكمة جزءاً أساسياً في مزاوله الشركة لأنشطتها التجارية المتنوعة. يختص هذا الجزء ببيان مظاهر تطبيق الشركة لأعلى معايير الحوكمة الإدارية وممارساتها، حيث يغطي جوانب ترتبط بمعايير الحوكمة ذاتها ومتطلبات الإفصاح، وعلى وجه الخصوص تماشياً مع مبادئ قانون حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة، وعلى أحدث الاشتراطات والقوانين التنظيمية لمجلد معايير الرقابة العليا الصادرة عن مصرف البحرين المركزي من كتاب الارشادات والقواعد – المجلدين ٥ و٦ وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

أ. معلومات حول المساهمين

يمكن الحصول على التفاصيل المتعلقة برأس مال الشركة ومساهميها وتوزيع الأسهم تحت إيضاح رقم ١٨ المدرج ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

ب. معلومات عن مجلس الإدارة

يتكون مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. من عشرة أعضاء؛ مقسمين إلى أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين وتنفيذيين يتم تعيينهم وانتخابهم لمدة ثلاث سنوات ويجردون من عضويتهم مبكراً وفق القانون أو أحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي أو ميثاق عمل مجلس الإدارة. بالإضافة إلى ذلك، وفقاً للاشتراطات التنظيمية لمجلد معايير الرقابة العليا الصادرة عن مصرف البحرين المركزي من كتاب الارشادات والقواعد، والتي تتطلب الإفصاح عن النسبة المئوية لتمثيل المرأة في مجلس إدارة الشركات المدرجة في عام ٢٠٢٢، يضم مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. امرأة واحدة من أصل عشرة أعضاء من الذكور بما يمثل ١٠٪ من إجمالي مجلس الإدارة

ويتألف مجلس إدارة الشركة من أعضاء ذوي كفاءة وخبرة مهنية عالية. وفي سبيل ضمان اضطلاعهم بمسئولياتهم المناطة بهم، تتبع الشركة إجراءات خاصة تحتوي على برامج مكثفة تهدف إلى تعريف أعضاء المجلس الجدد المعيّنين منهم والمنتخبين بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية. وفي هذا الشأن تجدر الإشارة إلى أن تدريب أعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصاً أساسيين يزاولون مهمات قيادية في الشركة، يحتل مكان الصدارة ضمن سلم أولويات الشركة، والتي تضمن حصول جميع أعضاء مجلس الإدارة على برامج كافية للتدريب والتنمية المهنية المستمرة CPD Training بموجب متطلبات مجلد القوانين التنظيمية للتدريب والكفاءة المهنية لمصرف البحرين المركزي. ويهدف الوفاء ببعض مسؤولياته، تتفرع عن مجلس الإدارة لجان مساعدة للمجلس في إدارة أعمال الشركة، فهي حلقة الوصل بين الإدارة التنفيذية والمجلس. وعلى ذلك يضم مجلس الإدارة لجنة تنفيذية، ولجنة للتدقيق، ولجنة للمكافآت والتعيينات، ولجنة الحوكمة

وإدارة المخاطر والامتثال ويتم اختيار أعضائها على ضوء الخبرة والكفاءة المهنية. ويقوم مجلس الإدارة بمراجعة سنوية لتركيبه أعضائه وأدائه فضلاً عن أداء اللجان التابعة له وعملها استناداً إلى الشروط المرجعية لعمل كل منها وأداء وكفاءة ومساهمة كل عضو مجلس إدارة على حده. ويكون تقييم الأداء بصورة كتابية عبر استمارات أعدت خصيصاً لهذا الغرض حيث يتم رفعها واعتمادها في الاجتماع الأخير من العام الميلادي. وفي المحصلة تقوم لجنة المكافآت والتعيينات برفع تقرير شامل نهائي عن التقييم السنوي للأعضاء ومجلس إدارة الشركة الأم ولجانها ومجالس إدارات شركاتها التابعة وذلك لاعتماده من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية وذلك خلال الاجتماع الأول من السنة المالية التالية تزامناً مع الإعلان الرسمي للنتائج المالية السنوية. وقد بلغ التقييم الإجمالي لمجلس الإدارة ولجانها ومجالس إدارات الشركات التابعة واللجان التنفيذية لشركات السيارات ٣,٨ من ٤.

يتولى المجلس المسؤولية عن إعداد القوائم المالية الموحدة والتمثيل العادل لها وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية، ووضع الضوابط الداخلية الضرورية المعتمدة من المجلس لتمكينه من إعداد القوائم المالية الموحدة خالية من أية أخطاء جوهرية سواء كانت بسبب الاحتيال أو الخطأ.

يلتزم أعضاء مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية القيام بممارسة مهام عملهم ويتخذون قراراتهم بموضوعية وشفافية وبنية حسنة فيما يعتقدون بالشكل المعقول أنه يخدم مصلحة الشركة ومساهميها والمتعاملين معها. كما يتولى المجلس مهام الإشراف على عمليات الإفصاح والاتصالات مع جميع المتعاملين سواء من داخل الشركة أو خارجها. ويسعى المجلس لجعل جميع عمليات الإفصاح عن المعلومات عادلة وشفافة وشاملة وتعكس شخصية الشركة وطبيعة ومدى تعقيد المخاطر التي تشتمل عليها أنشطة الشركة. كما ويضطلع مجلس الإدارة والإدارة العليا بتقييم مدى كفاية الأنظمة الخاصة بتأمين المعلومات وإدارة المخاطر المرتبطة باستخدام ومعالجة وتخزين ونقل تلك المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية بصورة دورية.

ويتضمن أيضاً القواعد المتبعة في حال وجود تضارب في المصالح، ومعاملات الأطراف ذوي العلاقة والالتزام بأعلى معايير النزاهة والمهنية، ومراعاة سرية المعلومات الحساسة، إضافة إلى تسليط الأضواء على المسؤوليات المناطة بجميع الأفراد المعنيين بغية الالتزام بأعلى معايير القواعد الأخلاقية والسلوكية في العمل.

وعلاوة على ذلك، يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بصفتهم أشخاصاً معتمدين بأداء واجباتهم المناطة بهم والتي تتضمن البعد القانوني والتقييد بعدم استخدام ممتلكات الشركة كما لو كانت تخصهم لتحقيق مصالح شخصية حتى، وعدم تسريب أية معلومات سرية أو استخدامها لتحقيق منافع شخصية، وعدم الاستئثار بشكل مباشر أو غير مباشر بالفرص الاستثمارية الواعدة التي تتطلع الشركة لاقتناصها؛ وإعلان تضاربهم والامتناع عن المشاركة في أي مداوات أو التصويت على أي معاملة متوقعة بين خدمة مصلحة الشركة في أي معاملة مع الشركة التي لديهم مصالح شخصية فيها.

وإذعناً لاشتراطات الجهات الرقابية، يوضح الجدول أدناه عدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصاً أساسيين، والأفراد المرتبطين بهم حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ حسب الآتي ذكره:

وبمراعاة الاشتراطات القانونية والتنظيمية المعمول بها محلياً فإن مجلس الإدارة يشرف على الصلاحيات المخولة للقائمين بالعمل في الشركة، ويسعى لإدارة أنشطة الشركة وشئونها بفعالية بما يحقق أهدافها وأغراضها المعلنة. وفي هذا الإطار يبدي مجلس الإدارة إهتماماً بالغاً بالمحافظة على أعلى مستويات الانضباط بما في ذلك مراعاة القوانين والأنظمة ومعايير النشاط التجاري والقيم الأخلاقية.

وتشمل أنواع المعاملات والمسئوليات المرهونة بموافقة مجلس الإدارة مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، والمصادقة على السياسات والاستراتيجيات، والتبرعات، وصلاحيات التوقيع والاستثمار.

من جهة أخرى، تعمل الشركة على ترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظيم العلاقة بينها وبين كافة المتعاملين معها من بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الزبائن والموظفين والجهات الرقابية والمجتمع. وفي سبيل ذلك، أقر مجلس الإدارة ميثاق شرف لأعضائه وقواعد للسلوك المهني للمديرين والعاملين بالشركة بما يشمل "إجراءات التبليغ عن أي أعمال مشبوهة". وبموجب هذين الميثاقين، يلتزم كافة الأطراف المعنيين باتباع أعلى معايير الأصول المهنية والإجرائية في إطار الوفاء بمهام عملهم.

أعضاء مجلس الإدارة*	فئة الأسهم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
عبد الرحمن يوسف فخرو	عادية	٩٩١,٧١٨	٩٤٥,٤٤٩
الدكتور عبد الرحمن علي سيف	عادية	لا يوجد	لا يوجد
رياض يوسف حسن ساتر	عادية	لا يوجد	لا يوجد
نادر كريم المسقطي	عادية	لا يوجد	لا يوجد
إبراهيم عبد الله بوهندي	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد العزيز عبد الله الأحمد	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد الله محمد آل محمود	عادية	لا يوجد	لا يوجد
محمد عبدالله عيسى	عادية	لا يوجد	لا يوجد
دانة عقيل محمود رئيس	عادية	لا يوجد	لا يوجد
يوسف صالح خلف	عادية	لا يوجد	لا يوجد

* لم يتداول أعضاء مجلس الإدارة ولا الأفراد المرتبطين بهم في أسهم الشركة، فيما عدا السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

استلام ردودهم بشأن التفاصيل الخاصة بهم وعضويتهم وأي تضارب في المصالح ومصالحهم الشخصية يتم الإفصاح عنها في التقرير السنوي في نهاية كل سنة مالية. وتطبق نفس التأكيدات عند انتخاب وتعيين مجلس إدارة جديد عندما يقوم المرشحون بتعبئة وتقديم استثمارات مصرف البحرين المركزي المخصصة لهذا الغرض مع اقراراتهم بأي مصالح لهم في المؤسسات الأخرى، وتخضع هذه القرارات للتحديث بعد ذلك بإضافة المعلومات الضرورية بصورة سنوية

يتم الحصول على التأكيدات السنوية والالتزام المستمر بتحديث التفاصيل الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة وعضويتهم وبشأن أي تضارب في المصالح والمصالح الشخصية لهم من مجلس الإدارة نفسه. وهذه القرارات المتعلقة بالمصالح الشخصية تتم بصورة سنوية وكجزء من متطلبات الإفصاح العام في التقرير السنوي للشركة. وفي هذا الشأن، يقوم أمين سر مجلس الإدارة بالكتابة الى جميع الأعضاء يطلب منهم تأكيد و/أو تحديث تفاصيل عضويتهم وبياناتهم الحالية. ولدى

الحوكمة الإدارية (تتمة)

ب. معلومات عن مجلس الإدارة (تتمة)

أو من عضوين على الأقل. ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء زائد عضو واحد على الأقل. وبغية ممارسته لمسئوليته فقد قام المجلس بعقد ستة اجتماعات اعتيادية، وثلاثة اجتماعات غير مجدولة في عام ٢٠٢٢ بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

ومنتظمة حرصا على الالتزام التام بالأحكام المنصوص عليها في كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي.

يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل في السنة المالية الواحدة وذلك بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه (عند غياب الرئيس أو عجزه)

أعضاء مجلس الإدارة	١٦ فبراير (١)	٢٨ فبراير	٢٩ مارس	٩ مايو	٢ اغسطس	٢٧ سبتمبر (٣)	٢٥ أكتوبر	١١ ديسمبر (٤)	١٤ ديسمبر	نسبة الحضور
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب الرئيس	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
رياض يوسف حسن ساتر، عضو	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✗	✓	٨٪
نادر كريم المسقطي، عضو	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	٩٪
عبد الله محمد آل محمود، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
محمد عبد الله عيسى، عضو	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
يوسف صالح خلف، عضو	حضور افتراضي	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✓	✓	٩٪
دانة عقيل رئيس، عضو (٢)	كان المنصب شاغرا	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٦٪

١. لمناقشة توصية الشركة لمخصصات صافي ارباح سنة ٢٠٢١ مبدئياً.

٢. عينت كعضو مجلس الإدارة، بدلاً من سلفها السيد محمد بوكمال، ممثلة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (SIO) اعتباراً من ٣ أبريل ٢٠٢٢ وبالتالي فإن حضورها مؤشراً على الاجتماعات الفعلية التي حضرتها بدءاً من الربع الثاني اعفي السيد بوكمال من منصبه كعضو مجلس إدارة الشركة اعتباراً من ٣١ يناير ٢٠٢٢ بعد تعيينه في منصب نائب الرئيس التنفيذي للشركة اعتباراً من ٦ فبراير ٢٠٢٢.

٣. لمراجعة أداء الشركة خلال الثمان أشهر و أثر تأجيل الأقساط

٤. لمناقشة استراتيجية الشركة خلال السنوات الثلاث القادمة

أعضاءه من غير المصرفيين والذين ليس لديهم تضارب في المصالح والقادرين على إبداء وجهات نظرهم باستقلالية وموضوعية. وفي عام ٢٠٢٢، شكل مجلس الإدارة ثلاث لجان فرعية لمناقشة مسائل مختلفة والنظر فيها، بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

ولما كان من أهداف مجلس الإدارة خلق بيئة عمل سليمة تراعي الاستقلال وتجنب تعارض المصالح لما من شأنه النهوض بأعمال الشركة، وبغية قيامه بأداء مهامه المنوطة به على أتم وجه مع التزامه بأعلى معايير النزاهة والمهنية تماشياً مع القوانين المرعية والمواثيق والأنظمة المتبعة، يلتزم مجلس الإدارة بتشكيل لجان فرعية منبثقة عنه تضم عدداً كافياً من أعضائه عامة، وأحياناً من

اجتماع وفد مجلس الإدارة مع الإدارة التنفيذية (لمقابلة مسؤولي مصرف البحرين المركزي) ٢١ نوفمبر	
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب الرئيس	حضور افتراضي
نادر كريم المسقطي، عضو	✓
* عبدالله عبدالرزاق بوخوة	✓
* علي خلف	✓

*يمثل أحد أعضاء الإدارة التنفيذية

اللجنة الفرعية لمجلس الإدارة (للنظر في مقترحات تسهيل قرض لأجل) ٢٧ يوليو	
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس	✓
نادر كريم المسقطي، عضو	✓
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓
رياض يوسف حسن ساتر، عضو	✓

اللجنة الخاصة بين مجلس إدارة شركات السيارات ولجنة التدقيق (لمناقشة بعض بنود جدول الأعمال المتعلقة بشركات السيارات) ٢١ نوفمبر	
رياض يوسف حسن ساتر، الرئيس*	✓
نادر كريم المسقطي، عضو	✓
محمد عبدالله عيسى، عضو	✓
* عبدالله عبدالرزاق بوخوة، عضو	✓

*يمثل أحد أعضاء مجلس إدارة شركات السيارات

د. اللجان التابعة لمجلس الإدارة

١. اللجنة التنفيذية

وفقاً للمادتين (١٩) و(٢٠) من النظام الأساسي للشركة والمادة (٦، ١) فقرة (١) من ميثاق عمل مجلس الإدارة، تناط باللجنة التنفيذية المهام والسلطات المقررة فيما يتعلق بأنشطة تسهيلات البحرين، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين ومراجعة ورفع التوصيات اللازمة لمجلس الإدارة في حدود صلاحياتها وسلطاتها المذكورة والمقررة في ميثاق عملها.

تضم اللجنة التنفيذية كحد أدنى ثلاثة أعضاء يعينهم مجلس الإدارة، ويشترط ألا يكونوا أعضاء في لجنة التدقيق. كما ويشترط أن تضم اللجنة عضواً مستقلاً واحداً على الأقل. وبمقتضى ميثاق عملها، تتولى اللجنة التنفيذية مهام دراسة التقارير والأنشطة واتخاذ القرارات بشأن الأمور ذات العلاقة بسلطاتها وصلاحياتها وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الأمور والمسائل الأخرى التي تتعدى صلاحياتها حيثما ينطبق ذلك. وتشمل هذه المسؤوليات والصلاحيات مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، وشطب الديون، وتخطيط الأعمال والتبرعات والتوقيع على تفويضات الاستثمار.

ج. سياسات الإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين

أقرّ مجلس الإدارة سياسات للإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين لضمان إمام المطلعين بكافة اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابية خاصة فيما يرتبط بتعاملات أسهم شركة البحرين للتسهيلات التجارية منعاً لاستغلال المعلومات الداخلية للشركة. ويعرف الشخص الأساسي بأنه شخص طبيعي أو شخص اعتباري يملك معلومات حساسة غير متاحة للأطلاع الجمهور أو لديه تخويل للحصول عليها من وقت لآخر بالنظر إلى منصبه الوظيفي أو بحكم طبيعة عمله. وتشمل قائمة الأشخاص الأساسيين: أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة العليا للشركة وأي أفراد أو أطراف أخرى يحددها مجلس الإدارة. كما يحتفظ مسؤول المجموعة للالتزام في جميع الأوقات بسجل تعاملات الأشخاص الأساسيين ملتزماً بتحديثه وإفادة بورصة البحرين بجميع التعاملات في أسهم الشركة وفقاً لآخر التغييرات أولاً بأول.

الحوكمة الإدارية (تتمة)

د. اللجان التابعة لمجلس الإدارة (تتمة) ١. اللجنة التنفيذية (تتمة)

وبهدف الوفاء بالمسؤوليات المناطة بها، تجتمع اللجنة التنفيذية الواحدة. وعليه عقدت اللجنة في عام ٢٠٢٢ خمسة اجتماعات اعتيادية واجتماع واحد غير مجدول بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء اللجنة	١٢ ابريل	٣١ مايو	١٧ يوليو	٢٥ سبتمبر	١٥ نوفمبر (٣)/(٢)	٦ ديسمبر	المجموع	نسبة الحضور ٪
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، الرئيس	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	✓	✓	✓	٦	٪١٠٠
رياض يوسف حسن ساتر، نائب الرئيس	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	✓	✓	✓	٦	٪١٠٠
عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو	حضور افتراضي	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	٦	٪١٠٠
دانة عقيل رئيس، عضو(١)	كان المنصب شاغرا			✓	✓	✓	٣	٪١٠٠

١. عينت كعضو في اللجنة التنفيذية، بدلاً من سلفها السيد محمد بوكمال، ممثلةً للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (SIO) اعتباراً من ٢ أغسطس ٢٠٢٢ وبالتالي فإن حضورها مؤشراً على الاجتماعات الفعلية التي حضرتها بدءاً من الربع الثاني اعفي السيد بوكمال من منصبه كعضو مجلس ادارة الشركة اعتباراً من ٣١ يناير ٢٠٢٢ بعد تعيينه في منصب نائب الرئيس التنفيذي للشركة اعتباراً من ٦ فبراير ٢٠٢٢.
٢. لمناقشة والتوصية باستراتيجية الشركة لمدة الثلاث سنوات.
٣. حضر كل من السيد نادر المسقطي والسيد يوسف خلف كأعضاء ادارة مستقبليين لمناقشة استراتيجية الشركة لمدة الثلاث سنوات.

٢. لجنة التدقيق
تتولى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة مساعدة المجلس
أداء إدارة التدقيق الداخلي.

تكون للجنة التدقيق السلطة المباشرة والتحويل بإجراء التحقيق في
أية أمور تدخل في نطاق مسؤولياتها، ويكون لها الحق الكامل في
الإطلاع على جميع المعلومات المطلوبة لأداء مهامها.

وللاطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد لجنة التدقيق ما لا
يقل عن أربعة اجتماعات في السنة المالية الواحدة، ويكون لها
صلاحية عقد اجتماعات إضافية، إذا دعت الحاجة. وفي كل حالة، تجتمع
اللجنة كل ثلاثة أشهر مع المدققين الخارجيين وبحضور أعضاء ادارة
الشركة الأم، والشركات التابعة لها ومع المدققين الداخليين، وغيرهم،
عند الضرورة. وخلال عام ٢٠٢٢، عقدت لجنة التدقيق خمسة اجتماعات
عادية وسبعة اجتماعات غير مجدولة. وسجل أعضاء اللجنة حضورهم
في اجتماعات اللجنة كما يلي:

حسب ميثاق عمله في الإشراف على المسؤوليات الخاصة بعمليات
إصدار التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلي، وعملية التدقيق.
وفي إطار هذه المهام تعمل اللجنة على تشجيع التحسين
المتواصل وضمان التقيد بسياسات وإجراءات وممارسات الشركة
السليمة على جميع المستويات.

تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مجلس
الإدارة. وسيكون غالبية أعضاء اللجنة بمن فيهم رئيسها، من أعضاء
مجلس الإدارة المستقلين وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قانون
حوكمة الشركات. ويكون جميع الأعضاء من أعضاء المجلس من ذوي
الخبرة والمعرفة بالأمور المالية ويتمتعون بالاستقلال عن الإدارة، ولا
توجد لديهم أي علاقات تجارية أو علاقات أخرى (تشمل دون حصر
المشاركة اليومية في إدارة أعمال الشركة) بما من شأنه أن يؤثر في

أعضاء اللجنة	٣٠ يناير (١)	١٤ فبراير (٢)	٢٠ فبراير (٣)	٢١ فبراير	٢٧ مارس (٤)	٨ مايو	١ أغسطس	١٣ سبتمبر (٥)	٢٥ سبتمبر (٦)	١١ أكتوبر (٧)	٢٤ أكتوبر	١٢ ديسمبر	نسبة الحضور المجموع
نادر كريم المسقطي، الرئيس	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	١٠٠٪
محمد عبدالله عيسى، نائب الرئيس	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	٩٢٪
عبد الرحمن يوسف فخرو، عضو	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	٩٢٪

١. لمناقشة مسائل مختلفة على جدول الأعمال.
٢. لمقابلة المرشحين لشغل احد المناصب الرئيسية في الشركة، ومناقشة تقييم رئيس المدققين الداخليين وتخصيصات صافي الارباح لعام ٢٠٢١.
٣. لمقابلة المرشحين المتبقين لشغل احد المناصب الرئيسية في الشركة.
٤. لمناقشة مسائل مختلفة على جدول الأعمال.
٥. لمناقشة مسائل مختلفة على جدول الأعمال.
٦. اجتماع مشترك لمجلس إدارة شركات السيارات ولجنة التدقيق لمناقشة بعض تقارير الشركة الوطنية للسيارات.
٧. لمناقشة تأثير تأجيلات مصرف البحرين المركزي على نتائج الشركة على النحو المتفق عليه في الاجتماع غير المقرر لمجلس الإدارة في ٢٧ سبتمبر ٢٠٢٢.

ينوبون عنهم لجميع الشركات التابعة للمجموعة، وأمين سر مجلس الإدارة، وسياسات الشركة الخاصة بالمكافآت، وحقوق خيار الأسهم، وسياسة الاستغناء عن الموظفين وإنهاء خدماتهم. وتتولى اللجنة أيضاً تقييم مهام الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه والمدراء العامون أو من ينوبون عنهم لجميع الشركات التابعة للمجموعة. وأمين مجلس الإدارة. علاوة على ذلك، تتولى اللجنة مراجعة وإقرار رواتب ومكافآت المدراء التابعين للرئيس التنفيذي.

وفي هذا الإطار تحرص اللجنة على عدم مكافأة من يخفقون في مهامهم فيما تبدي اللجنة تقديرها الكامل لمن يقوم بواجبه ويجنب الشركة التعرض للخسارة أو الضرر. بالإضافة إلى ذلك، تضع اللجنة السياسة الخاصة بالإفصاح عن مكافآت وأتعاب أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية لموافقة مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية.

وللقيام بالمهام المسؤولة عنها، تجتمع اللجنة عند الضرورة بدعوة من الرئيس أو نائب الرئيس أو الرئيس التنفيذي. وتجتمع اللجنة بمعدل اجتماعين اثنين كحد أدنى في السنة المالية الواحدة. في عام ٢٠٢٢، عقدت لجنة المكافآت والتعيينات اجتماعين عاديين وخمسة اجتماعات غير مجدولة بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

كما يصدق الرئيس التنفيذي ورئيس الشؤون المالية للمجموعة كتابياً على مسودة القوائم المالية المرحلية والسنوية لعناية لجنة التدقيق ومجلس الإدارة.

٣. لجنة التعيينات والمكافآت

تضم لجنة التعيينات والمكافآت على الأقل ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة يعينهم المجلس، وتقدم هذه اللجنة المشورة والتوصيات إلى مجلس الإدارة حول الأمور ذات العلاقة بترشيح وتعيين أعضاء المجلس وأعضاء مجالس إدارات وعضويات اللجان التنفيذية للشركات التابعة للمجموعة وأعضاء جميع اللجان المنبثقة عن المجلس والرئيس التنفيذي ونائبه والوظائف الرئيسية المنزوية تحت مظلة شركة البحرين للتسهيلات التجارية والمدراء العامون لجميع الشركات التابعة للمجموعة وأمين سر مجلس الإدارة. وتركيب اللجنة هي متوافقة جزئياً في الوقت الحالي مع ميثاق عمل اللجنة نظراً لأنها تشتمل على عضو مستقل واحد وعضوين تنفيذيين يمثلان كبار المساهمين من بينهما رئيس ونائب رئيس اللجنة حسب موافقة مصرف البحرين المركزي.

وتقوم لجنة التعيينات والمكافآت أيضاً بدراسة وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن كل الأمور الخاصة بأجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، والمدراء العامون أو من

الحوكمة الإدارية (تتمة)

د. اللجان التابعة لمجلس الإدارة (تتمة) ٣. لجنة المكافآت والتعيينات (تتمة)

أعضاء اللجنة	٨ فبراير (٢/١)	٢٧ فبراير	٢١ أبريل (٣)	٢٠ يونيو (٤)	٧ سبتمبر (٥)	٢٥ أكتوبر (٦)	٧ ديسمبر	المجموع	نسبة الحضور
عبد العزيز عبد الله الأحمد، الرئيس	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✓	٧	٪١٠٠
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب الرئيس	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	✗	٦	٪٨٦
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٧	٪١٠٠

١. لمناقشة دراسة الموارد البشرية التي أجرتها شركة KPMG، واقتراح الإدارة بشأن زيادات الرواتب والترقيات.
٢. حضر السيد عبدالرحمن فخر الاجتماع كمراقب
٣. لبحث مسائل مختلفة على جدول الأعمال.
٤. لبحث مسائل مختلفة على جدول الأعمال
٥. لمناقشة جدول الرواتب الجديد وهيكل المكافآت المعدين وفقاً للدراسة الاستشارية للموارد البشرية.
٦. لبحث مسائل مختلفة على جدول الأعمال.

٤. لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال

تُفوض لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال بنطاق محدد من الأدوار والصلاحيات المتعلقة بمسائل الحوكمة الإدارية وعملية مراجعة السياسات والإجراءات ومراقبة الامتثال بسياسات وإجراءات إدارة المخاطر للمجموعة، متطلبات الامتثال للقوانين والأنظمة وقواعد السلوك للمجموعة وذلك بمقتضى المادتين (١٩) و(٢٠) من النظام الأساسي للشركة، بهدف مساعدة مجلس الإدارة («المجلس») على القيام بمسؤولياته وواجباته.

تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مجلس الإدارة على أن يكون غالبية أعضاء اللجنة، بمن فيهم الرئيس، أعضاء مستقلين وذلك بموجب المعايير المنصوص عليها في قانون حوكمة الشركات، علماً بأن تركيبة اللجنة متوافقة جزئياً في الوقت الحالي مع ميثاق عمل اللجنة حيث أنها تتألف من عضو واحد مستقل، وعضو واحد غيرتنفيذي وعضو واحد تنفيذي، ويمثل الأخير أحد كبار المساهمين ويتراأس اللجنة حسب موافقة مصرف البحرين المركزي.

وتتولى اللجنة هذا الدور وتقوم بتقييم أداء إدارات إدارة المخاطر، والامتثال ومكافحة غسل الأموال، وتحمل مسؤولية تطوير إطار الحوكمة ونطاق إدارة المخاطر المتبع في الشركة وتقديم الاقتراحات

بشأنها إلى مجلس الإدارة مرة واحدة في السنة على الأقل بما يتوافق مع الاشتراطات التنظيمية للجهات الرقابية. وتقوم اللجنة بمراجعة والتوصية بأي تعديلات على سياسات الشركة بعد الموازنة بين إدارة المخاطر والمكافآت والكفاءات العملية والامتثال للقواعد التنظيمية. إن كانت تنطبق. كما تراجع اللجنة وتوصي بأي تعديلات على عقد الشركة ونظامها الأساسي بالتشاور مع مستشار قانوني.

كما تُفوض اللجنة من قبل مجلس الإدارة للحصول على المشورة المهنية المناسبة من داخل الشركة وخارجها عندما ترى ذلك ضرورياً وذلك على حساب الشركة.

وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تنعقد لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر والامتثال بصورة دورية حسب المطلوب بما لا يقل عن أربعة اجتماعات في السنة المالية الواحدة. وعلى هذا الصعيد، عقدت لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر خمسة اجتماعات اعتيادية واجتماع واحد غير مجدول خلال عام ٢٠٢٢، حضرها:

أعضاء اللجنة	٢ مارس	١٨ مايو	٢١ يونيو (١)	٥ سبتمبر	٩ نوفمبر	٥ ديسمبر	المجموع	نسبة الحضور
محمد عبدالله عيسى، الرئيس	حضور افتراضي	✗	حضور افتراضي	حضور افتراضي	✓	✓	٥	٪٨٣
يوسف صالح خلف، نائب الرئيس	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	✓	٦	٪١٠٠
عبدالله محمد آل محمود، عضو	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	٦	٪١٠٠

١. لمراجعة سياسات الشركة.

يوجد لدى الشركة رئيس لإدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال، وتتمتع هذه الوظائف بالاستقلالية عن أنشطة الشركة والإدارة اليومية للأعمال المختلفة، فضلاً عن استقلالها عن عمليات التدقيق الداخلي. بالإضافة إلى ذلك، يتبع رئيس إدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال من الناحية الإدارية مباشرة للرئيس التنفيذي ومباشرة إلى لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر والامتثال ولديه الصلاحية الكاملة للتواصل مع مجلس الإدارة.

وقد وضعت الشركة استراتيجيات واطارات واضحة لإدارة المخاطر والالتزام لتحديد المخاطر ومراقبتها ووضع الضوابط والأطر العامة المناسبة للسيطرة عليها بشكل دوري وقامت أيضاً بوضع سياسات وإجراءات معتمدة للامتثال ولمكافحة غسل الأموال تتضمن تدابير التحقق من العملاء، وإجراءات للتعرف على العمليات المشبوهة والإبلاغ عنها، وإقامة دورات سنوية لتوعية وتدريب الموظفين، وحفظ السجلات الخاصة بذلك والتوثيق والتي تخضع للمراجعة والاعتماد من قبل مجلس الإدارة.

وتحرص إدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال على تطبيق المتطلبات الرقابية القابلة للتطبيق على مستوى المجموعة والشركات التابعة لها وفروعها. هذا ويتم تدقيق إجراءات الامتثال ومكافحة غسل الأموال بشكل منتظم من قبل المدققين الخارجيين وطرف مستقل ثالث ومن قبل إدارة التدقيق الداخلي ومصرف البحرين المركزي.

ز. اللجان الإدارية:

١. لجنة الأصول والالتزامات («ألكوو»): تضم هذه اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء يرأسهم الرئيس التنفيذي، نائب الرئيس التنفيذي، الرئيس المالي، رئيس إدارة المخاطر، رئيس قطاع تمويل الأفراد ورئيس الخدمات التجارية للشركات الصغيرة والمتوسطة كأعضاء دائمين، ويحق للرئيس التنفيذي تعيين أي عضو آخر حسب الحاجة. كما ويحضر رئيس إدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال ورئيس المدققين الداخليين اجتماعات اللجنة كمراقبين، وتناط باللجنة مسؤولية الرقابة على المجموعة فيما يخص (١) إدارة الأصول والمطلوبات، (٢) التخطيط المالي، (٣) كفاية السيولة، (٤) خطط الالتزامات الطارئة و(٥) اعتماد برامج المنتجات (الذي سوف يكون جزءاً لإطار عمل تمويل المستهلكين وقروض الرهن والتمويل التجاري والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة) فيما يتعلق بما سبق. كما وتضطلع اللجنة بتثبيت العائد على المحفظة الإجمالية

هـ. إدارة المخاطر

تدرك شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بشكل تام مسؤولياتها لتطبيق أفضل الأعراف الدولية في مجال ادارة المخاطر بمتقضى تعليمات مصرف البحرين المركزي فيما يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية ادارة مخاطر المجموعة بصورة عامة. ويعتمد مجلس الإدارة السياسات المناسبة في مجال الائتمان والسيولة والسوق ومخاطر التشغيل وذلك بناء على مشورة لجنة الحوكمة الإدارية والامتثال.

خلال ممارستها لأنشطتها التجارية، يحتل الالتزام بالأحكام التنظيمية والقانونية مكانة خاصة لدى شركة البحرين للتسهيلات التجارية، حيث لا تألوا جهداً في متابعة وتطبيق جميع الاشتراطات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي والمستمدة من أفضل الممارسات العالمية، فيما يتعلق بإدارة المخاطر والالتزام ومكافحة غسل الأموال.

يوجد لدى الشركة رئيس لإدارة المخاطر، وتتمتع هذه الوظائف بالاستقلالية عن أنشطة الشركة والمشاركة اليومية في أعمالها، فضلاً عن استقلالها عن عمليات التدقيق الداخلي. بالإضافة إلى ذلك، يتبع رئيس إدارة المخاطر لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر والامتثال، ومن الناحية الإدارية إلى الرئيس التنفيذي.

كما وضعت الشركة سياسات لادارة مخاطر المجموعة بغرض تحديد المخاطر وتحليلها ومراقبتها ووضع الحدود والضوابط والأطر المناسبة ومراقبة المخاطر والامتثال مع مقدار قابلية المخاطرة للشركة. وتخضع سياسات ادارة المخاطر للمراجعة الدورية للتأكد من توافقها مع الظروف المتغيرة للسوق ومع نشاطات المجموعة كما تضمن إدارة المخاطر تحديد المخاطر داخل الشركة والتخفيف من حدتها ومراقبتها من أجل حماية مصلحة الشركة وتبذل المجموعة أقصى جهودها لايجاد بيئة منظمة بضوابط مناسبة يتمكن جميع الموظفين من خلالها من فهم أدوارهم ومسئولياتهم من خلال الدورات التدريبية بمقتضى المعايير والاجراءات الإدارية.

و. إدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال

إن شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب على علم تام بمسئولياتها في الالتزام بكافة الأحكام التنظيمية وأفضل الأعراف العالمية في مجالها الوظيفي، وهي ملتزمة بالتقيد بأفضل الممارسات الدولية بشأن الامتثال ومكافحة غسل الأموال حسب المتطلبات الرقابية المحددة من قبل مصرف البحرين المركزي.

الحوكمة الإدارية (تتمة)

ز. اللجان الإدارية (تتمة)

أ. لجنة الأصول والالتزامات («الكو») (تتمة)

ومراجعتها، وإجراء مراجعة دورية لسياسات شطب الديون واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالأوراق الاستثنائية والمبادئ التوجيهية والقواعد الجديدة الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومتابعة جميع المسائل الواردة في تقارير التفتيش المستلمة من الجهة الرقابية، ومراجعة واعتماد أسعار الفائدة والرسوم الإدارية، والشروط التجارية، وتحديد المعايير والشروط الواجب توفرها عند منح القروض أو أية منتجات جديدة، وللإضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد اللجنة ما لا يقل عن ثمانية اجتماعات أو أكثر كلما دعت الحاجة، وتصدر القرارات بأغلبية الأصوات الحاضرة، وتدون محاضر اجتماعات اللجنة من قبل السكرتيرة الإدارية، وتقوم اللجنة أيضاً بمراجعة دورية لتركيبه لأعضائها وتقييم أدائها وأداء أعضائها وفقاً للشروط المرجعية لعملها.

٢. **لجنة الائتمان:** يتم تشكيل هذه اللجنة بهدف الإشراف على جميع الجوانب المرتبطة بالإقراض الائتماني ضمن حدود أو أعلى من صلاحيتها وإجراء دراسة وافية لجميع طلبات القروض قبل الموافقة النهائية عليها ومراقبة المخاطر المرتبطة بها طوال فترة المديونية، وللإضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تكلف لجنة الائتمان بنطاق محدد من المسؤوليات والسلطات ضمن ميثاق عملها. كما يتم تعيين أعضائها بناءً على الخبرات والكفاءات المهنية بدلاً من المنصب الوظيفي والأقدمية، وتقسم صلاحيات الموافقة الائتمانية في اللجنة إلى مستويين يخضعان لسقف محدد. كما يتم تعيين أعضاء المستوى الأول والمستوى الثاني من وقت لآخر من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية بناءً على توصية من الرئيس التنفيذي. ويمكن الرجوع لتفاصيل الأعضاء وصلاحيات الموافقة المناطة بهم ضمن دليل السياسات والأنظمة الداخلية المعتمد من قبل مجلس الإدارة.

٣. **لجنة إدارة المخاطر:** تعد هذه اللجنة جزءاً لا يتجزأ من التوجهات الاستراتيجية للشركة لتعزيز الجهود الرامية إلى إشاعة ثقافة إدارة المخاطر وتوفير الرقابة على الشركة لجميع أنواع المخاطر للتأكد من وجود ممارسات كافية لإدارة مخاطر الشركة بشكل مناسب وتمثل المسؤوليات الرئيسية للجنة في إضفاء الطابع المؤسسي على الممارسات الجيدة لثقافة إدارة المخاطر على مختلف المستويات في تلك الشركات، والإشراف على جميع جهودها، وقراراتها، وإجراءاتها التي سيكون لها تأثير وصدي على ثقافة إدارة المخاطر للشركات، ومواءمة الأهداف التجارية للشركات مع الممارسات السليمة لإدارة المخاطر وفقاً للإرشادات والقواعد الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومراجعة امتثال الإدارات لإطار إدارة المخاطر. يترأس اللجنة الرئيس التنفيذي ويتم اختيار نائب الرئيس من قبل الرئيس. وتضم هذه اللجنة في عضويتها الرئيس التنفيذي، نائب الرئيس التنفيذي، رئيس إدارة المخاطر، رئيس إدارة المعلومات وتكنولوجيا الأعمال، رئيس الشؤون المالية، رئيس قطاع تمويل الأفراد، رئيس قطاع التمويل التجاري والشركات الصغيرة والمتوسطة ورئيس إدارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال. وتعقد اللجنة كل ربع سنة على الأقل أو أكثر كلما دعت الحاجة.

ح. سياسة المكافآت:

(أ) مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

لدى الشركة سياسة مكافآت تتوافق مع إرشادات وقواعد مصرف البحرين المركزي بشأن الضوابط ذات المستويات العالية للمصرف، ونموذج الضوابط رقم ٥- مكافآت الشخص وقابلي المخاطر المعتمدين الموضحة تفصيلهم في المجلد ١: البنوك التقليدية.

لدى الشركة سياسات ومبادئ توجيهية تختص بدفع مكافآت وبدلات حضور أعضاء المجلس لاجتماعات مجلس الإدارة وأياً من اللجان التابعة للمجلس نظير حضورهم اجتماع واحد أو أكثر من اجتماعات المجلس أو اللجان في كل سنة مالية. وتعكس سياسة المكافآت التزام الشركة بأفضل الممارسات في الحوكمة استناداً للمتطلبات القانونية والتنظيمية، كما وأنها تهدف إلى مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانها بطريقة عادلة ومسئولة كفيلة لضمان استمرار الكفاءات وتحفيزها في القيام بمهامها في تشغيل عمليات الشركة بالكفاءة المطلوبة لتسيير الشركة بصورة ناجحة.

وتطبق هذه السياسة على مجلس إدارة الشركة الأم واللجان المنبثقة عنها، ومجالس إدارات الشركات التابعة وأي لجان أخرى يتم تشكيلها من وقت لآخر. وتصرف مكافآت أعضاء المجلس وبدلات حضور الاجتماعات للجان التابعة حسب الآتي:

- يقر المساهمون في اجتماع الجمعية العامة العادية، بتوصية من مجلس الإدارة، دفع مبلغ ثابت كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات المجلس طوال العام المالي المنتهي.
- تصرف مبالغ مالية كبدايات عن حضور أعضاء مجلس الإدارة اجتماعات إحدى لجان المجلس.

(ب) مكافأة الرئيس التنفيذي وأعضاء الإدارة:

تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بتقييم أداء الرئيس التنفيذي، ومن ثم تتقدم بتوصية لمجلس الإدارة للموافقة النهائية على دفع مبلغ المكافأة السنوية. فيما تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بمراجعة وإقرار المكافأة السنوية للمدراء التابعين للرئيس التنفيذي وذلك وفقاً لمعايير محددة. وفي سبيل إقرار صرف المكافأة السنوية للرئيس التنفيذي، يأخذ مجلس الإدارة في الحسبان الأبعاد التالية:

١. المكافأة السنوية هي مكافأة تقديرية تمنح بقرار من مجلس الإدارة بالنظر إلى الأرباح الصافية التي تحققها الشركة كل عام.
٢. متانة الضوابط الداخلية وممارسات إدارة المخاطر.
٣. نمو مستوى الإقراض في كل منتج.
٤. تلبية جميع متطلبات التمويل اللازمة لضمان استمرار نمو عمليات الشركة.
٥. جودة محفظة القروض والسيطرة على القروض المتعثرة عند مستويات مقبولة.
٦. تلبية الأهداف المتفق عليها من الناحية المالية وغير المالية.

١. عضو مجلس الإدارة
٢. الرئيس التنفيذي أو المدير العام
٣. نائب الرئيس التنفيذي
٤. رؤساء الأقسام
٥. مسئول الامتثال؛ و
٦. مسئول مكافحة غسل الأموال.

أ. توظيف الأقارب

يوجد في الشركة سياسات ومبادئ أقرها مجلس الإدارة فيما يتعلق بتوظيف أقارب الأشخاص الأساسيين ضمن الأنظمة الداخلية المتنوعة للشركة. حيث يلتزم الرئيس التنفيذي بالإفصاح أمام مجلس الإدارة بشكل سنوي عن أقارب أي أشخاص أساسيين يزاولون مهمات أساسية هامة في الشركة، إن وجدوا.

ل. قواعد السلوك

تبذل شركة البحرين للتسهيلات التجارية قصارى جهدها لتعزيز أرقى المعايير والقيم الأخلاقية المهنية تجاه أصحاب المصلحة والشأن (مثل الزبائن والموظفين والجهات الرقابية والمجتمع). وتشمل هذه القيم الأخلاقية ١٠ قواعد لممارسة الأعمال وهي موضحة تفصيلاً في المجلد رقم ٥ من كتاب القواعد والارشادات لمصرف البحرين المركزي وتشمل ولا تقتصر على ما يلي:

١. الحرص على اتباع أعلى معايير النزاهة والتعامل العادل والأمانة والصدق في التعامل مع الزبائن وأصحاب المصلحة والشأن.
٢. الإنفتاح والحرص على الشفافية في عمليات الشركة.
٣. اتخاذ جميع الخطوات المعقولة للتعرف على وجود أي تضارب في المصالح مما قد يؤثر على مصالح الزبائن وتفايدها أو التحكم فيها.
٤. التعامل بطريقة تتميز بالمهارة والعناية والإجتهاد.
٥. المحافظة التامة على الالتزام بسرية المعلومات الخاصة بالزبائن على أن لا تتضارب مع متطلبات الإفصاح التي يفرضها القانون.
٦. اتباع المعايير المناسبة فيما يخص سلوك الشركة في السوق وتفاذي أي إجراء قد ينظر إليه عموماً بأنه غير ملائم.
٧. بذل العناية المعقولة لحماية أصول الزبائن.
٨. توجيه العناية الواجبة للمصالح المشروعة للزبائن والتواصل معهم بصورة عادلة وشفافة وفي التعامل مع الزبائن الذين يستحقون الإعتماد والمشورة وعلى القرارات التقديرية وبذل الحيطة والإهتمام اللازم للتأكد من استدامة تلك المشورة أو القرارات.
٩. تلتزم الشركة بتحقيق التفوق والتميز في مجال خدمات الزبائن، ولهذا الغرض وُضعت اجراءات لبحث شكاوي الزبائن ومراجعة النتائج بصورة مستمرة.
١٠. الإحتفاظ بعلاقة مفتوحة وتعاونية مع مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية والرقابية الأخرى وبذل العناية المعقولة لضمان توافق نشاطات الشركة مع جميع القوانين والأنظمة المعمول بها.
١١. الإحتفاظ بموارد مناسبة، سواء بشرية أو مالية أو خلافة، تكون

ط. السياسة الخاصة بالأطراف ذوي العلاقة:

لدى الشركة سياسة محددة لتحديد الأطراف ذوي العلاقة والمعاملات ذات الصلة، وكيفية إفصاح الشركة عن المعلومات المتعلقة بتعارض المصالح والقروض والتسهيلات الائتمانية. وتسري هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة العليا والموظفين، كما تغطي ضمن نطاقها التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمشاريع المشتركة واتفاقيات العمل والمشتريات المتعلقة بها.

ي. استراتيجية/سياسة التواصل:

تتبع الشركة سياسة واضحة تجاه توصيل المعلومات المتعلقة بأنشطتها وأعمالها لجميع المتعاملين والمساهمين والموظفين والزبائن والجهات الرسمية والرقابية والجمعيات ولديها توجيهات مؤسسية في مجال الاتصال. كما تنعقد الجمعية العمومية سنوياً بدعوة من رئيس مجلس الإدارة بحضور الرئيس وأعضاء المجلس الذين من بينهم رؤساء اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق ولجنة المكافآت والتعيينات ولجنة الحوكمة الإدارة ولجنة المخاطر والامتثال ورؤساء مجالس إدارات الشركات والمدققين الخارجيين لاستعراض النتائج المالية والإجارية على أسئلة المساهمين أو ممثلي وسائل الإعلام فيما يخص أنشطة الشركة وعملياتها وأدائها المتحقق. كما تدرك الشركة جيداً مسؤولياتها تجاه تطبيق المتطلبات التنظيمية والقانونية فيما يتعلق بتوفير المعلومات لجميع المتعاملين والأطراف ذوي العلاقة. ومع عدم الإخلال بمعايير وتوجيهات الإفصاح المتعلقة بالأشخاص الأساسيين فضلاً عن متطلبات الجهات الرقابية الأخرى، يتم الاعلان وتوفير المعلومات المالية وغيرها أو عن أية مستجدات تتعلق بالشركة عبر الصحافة المحلية أو من خلال موقع الشركة الإلكتروني www.bahraincredit.com.bh أو موقع بورصة البحرين أو أية وسيلة تواصل أخرى. ويمكن للجميع الحصول على النتائج المالية والتقارير السنوية وموائق عمل مجلس الإدارة واللجان التابعة للمجلس وإرشادات الحوكمة الإدارية على موقع الشركة الرسمي. وبشتمل الموقع الإلكتروني على قسم محدد يتعلق بعلاقات المستثمرين والمساهمين وتوضح حقوق المساهمين في المشاركة والتصويت في كل اجتماع من اجتماعات المساهمين والتي تشتمل على مستندات الاجتماعات مع مجموعة كاملة من الاشعارات والمحاضر على الصعيد الداخلي، يوجد للشركة نظام إلكتروني خاص للتواصل مع الموظفين فيما يخص الشؤون العامة والمشاركة في المعلومات ذات الاهتمام المشترك. أما على مستوى مجلس الإدارة، فقد اعتمد المجلس أحد الحلول التقنية بإنشاء بوابة إلكترونية سهلة الاستخدام على شبكة الإنترنت، تهدف إلى أتمتة جميع أعمال المجلس وتوفير الوثائق المفهرسة إلكترونياً عن أعمال المجلس والاجتماعات بصورة فورية وفي بيئة آمنة.

ك. سياسة الأشخاص الأساسيين

تلتزم الشركة بجميع المتطلبات المتعلقة باشتراطات ملاءمة تعيين "الأشخاص الأساسيين"، حيث لا يتم تعيينهم أو تنصيبهم في مناصب هامة في الشركة إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة لمصرف البحرين المركزي. وتشمل تلك المناصب (أي الأشخاص الأساسيين) ما يلي:

الحوكمة الإدارية (تتمة)

ل. قواعد السلوك (تتمة)

- كافية لتسيير نشاطات الشركة بصورة سليمة.
١٢. اتخاذ الحيطة اللازمة للتأكد من أن أمور الشركة تدار بصورة فعالة ومسئولة بالاستعانة بالإدارة والأنظمة والضوابط الملائمة بما يتناسب مع حجم ومدى تعقيد العمليات.
١٣. في إطار حماية جميع الأطراف التي تتعامل معها الشركة، يجب الحرص على تقديم عقود واتفاقيات كتابية الى جميع الأطراف من ذوي العلاقة.
١٤. يجب على الشركة التأكد من قيام جميع الأشخاص الأساسيين المعتمدين من قبلها بتقديم أي قرارات بشأن تعارض المصالح بصورة سنوية. بالإضافة الى ذلك، يجب تحديث قرارات الأشخاص المعتمدين، بخصوص تعارض المصالح، بخلاف التعاملات في الأسهم، في قواعد السلوك.

م. سياسة الإبلاغ عن المخالفات:

- توضح هذه السياسة الإجراءات المتعلقة بالإبلاغ عن المخالفات من أجل تصعيد أي شكوى الى الجهة العليا المختصة والإجراءات الواجب اتباعها من قبل لجنة التدقيق للتأكد من التحقيق في أي شكوى تصل للإبلاغ عن أية مخالفة بالصورة المناسبة واتخاذ الإجراء اللازم بشأن ذلك، في نفس الوقت الذي يتم الحرص فيه على حماية الشخص الذي قام بالتبليغ، ضد أي إجراء سلبي نتيجة تلك الشكوى.

ن. التعليمات العامة

(أ) خطط الأعمال

- تحرص الشركة على وضع خطة استراتيجية للشركة كل ثلاث سنوات فيما يتم وضع خطط التشغيل بصورة سنوية، وتخضع الخطة الاستراتيجية للموافقة من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية في حين تتم مراجعة خطط التشغيل من جانب اللجنة التنفيذية/مجالس الشركات التابعة وتعتمد من مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية على أن تتم مراجعة الاستراتيجية من قبل المجلس بصورة سنوية.

(ب) أعضاء مجلس الإدارة

- يجب على المجلس وأعضائه الإستمرار في الإطلاع على نشاطات الشركة وعلى قواعد الحوكمة الخاصة بها، وأن يقوموا كحد أدنى، منفردين ومجتمعين بما يلي:

١. أن يعملوا بشرف ونزاهة وبنية حسنة والحرص على بذل العناية الواجبة بطريقة تكفل المصلحة القصى للشركة ومساهمتها واصحاب المصلحة فيها.
٢. أن يعملوا في نطاق مسؤولياتهم وعدم المشاركة في الإدارة اليومية للشركة.
٣. أن يتمتعوا بالفهم والقدرات المناسبة للتعامل مع شئون الشركة ومنتجاتها وتكريس ما يكفي من الوقت لأداء مسؤولياتهم.
٤. أن يقوموا بصورة مستقلة بتقييم واستيضاح أي سياسات أو طرق معالجات أو إجراءات خاصة بالشركة بنية معرفة والبدء باتخاذ إجراء إداري بشأن المسائل التي تحتاج للتحسينات (مثل العمل كمدققين والتأكد من أن الإدارة تتسم بالتوازن المطلوب).

(ج) مراجعة السياسات

يجب على المجلس أن يقوم سنويا بمراجعة السياسات الخاصة بالحوكمة الإدارية واعتمادها وتعديلها، إذا ارتأى ضرورة ذلك كجزء من المتطلبات الرقابية، وذلك في أول اجتماع له في السنة الجديدة.

(د) كبار الملاك

يتطلب من الشركة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بأي تغيير في كبار ملاك الشركة حسبما هو محدد في تعليمات مصرف البحرين المركزي أو الالتزام بإخطار مصرف البحرين المركزي بعد استقالة / إنهاء / تقاعد المراقب المالي، حسب الاقتضاء.

(هـ) العقوبات المالية:

يجب الإفصاح في التقرير السنوي عن أية غرامات مالية تترتب على مخالفة أي من أنظمة مصرف البحرين المركزي وقواعده الخاصة، وذلك حسب الأصول بما يتماشى مع الاشتراطات التنظيمية.

(و) الإفصاح عن شطب المبالغ

يجب الإبلاغ عن أية ديون مشطوبة تعادل أو تتجاوز مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار بحريني الى مصرف البحرين المركزي حسب التعليمات واللوائح المحددة لهذا الغرض.

(ز). مكافآت مجلس الإدارة والإدارة العليا والرسوم المدفوعة إلى المدقق الخارجي

يمكن الإطلاع على بيان تفاصيل المكافآت المدفوعة إلى أعضاء مجلس الإدارة كل على حدة، وعلى بيان بإجمالي المكافآت المدفوعة إلى أعضاء الإدارة التنفيذية المتمثلة في أعلى ست مكافآت ضمن ما ورد في تقرير رئيس مجلس الإدارة والمنشور أيضاً على الموقع الإلكتروني لبورصة البحرين. إرنست ويونغ هم المدققون الخارجيون للمجموعة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، بلغ إجمالي رسوم خدمات التدقيق السنوية والمراجعة ربع السنوية للمجموعة، ٧,٣٤٠ دينار بحريني للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، وبلغت رسوم خدمات التدقيق الأخرى ٢٢,١٤٥ دينار بحريني والتي تشمل متطلبات المراجعة الإلزامية لمصرف البحرين المركزي بموجب الإجراءات المتفق عليها.

(ح) أمور أخرى

١. بالإضافة الى استيفاء متطلبات الامتثال والترخيص، تبذل الشركة جهودها لتطبيق معايير أفضل الممارسات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المحلية أو الدولية أو الاثنين معاً.
٢. سوف يتم تقديم ملخص لسياسات حوكمة الشركة من قبل المجلس لتدرج في التقرير السنوي للشركة.